رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الجامع الكبير - المجموعة الخامسة

حكم التزواج بين الخضيري والقبيلي - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

نعم. هناك امر شائع بين الناس عن الخبير والقبيل. وان القبيلي لا يتزوج من خبيرة من والخضيري لا تزوج من القبيلية. هل هناك حديث يمحو هذا الذي اصبح الناس يشكون منه او مشغولون به وعلى بنات - 00:00:00

هذا وليس النكاح ولكن له اصل من جهة ان الناس انواع واقوى غافلات وقبائل فكل قبيلة ترغب في ان يكون من قبيلتها اذا تيسر ذلك وربما صاحوا بمن يزوج بنته من غير قبيلتهم وربما انكروا عليه وربما الساهل في ذلك. والامر في هذا سواه يقول جل وعلا يا ايها الناس - 00:00:20

انا خلقناكم من ذكر وانثى يعني ابن ادم وحوا وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ما قال يتفاخروا قال لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم. فاذا تيسر التقوى تيسر في التقوى هذا هو الاساس العظيم. خوفا من اهل البيت خوفا من اهل الجنة - 00:00:50

فالمقصود ان الناس في هذا سواسية فالعربي والمولى والعجمي لا بأس بينهم ويزوج بعضهم بعضا فينكر العربي الاعجمية والمولى العتيقة ولا بأس بذلك ولا حرج في ذلك ان اثركم عند الله - 00:01:10

وزود النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد وهو المولى عفير وابوه عفيق وزيدهما جميعا من قريش وزوج زيدا ويا سبية وامها من بني هاشم وزوج اسامة فاطمة بنت قرشية وهذا يدل على ان الامر في هذا واسع وكذلك زود - 00:01:30

وهو حبشي وهي زهرية قرشية المقصود ان هذه الامور فيها سعة بحول الله وليس فيها ما يوجب الامتناع ولكن الجهل والتكبر من بعض الناس القبلية من بعض الناس وخوف بعض الناس من بعض الناس قد يحمل على اشياء من هذا النمط - 00:01:50

فاذا تمكن العلم من الناس وتمكن الدين من الناس زالت هذه الامور. نعم. واستقر الامر الشرعي. نعم. ولكن بسبب الجهل تقع وان خطير القبيل ما لها اصل واصله اصل قديم ان يقال قبلي ومولى او عجمي اما خبيري هذه شيء شيء جديد - 00:02:10

يعني من الاعجم لولا يعني عسير للناس بالحزب هذه هذه الاصول المعروفة ولا بأس هؤلاء لا بأسمية والعجمي والعربية والعربي والمولى العربية كل هذا لا بأس به الاسلام ولا حرج فيه. ان اكرمكم عند الله كفاكم. نعم - 00:02:30